

## وزارة التموين

قرار وزارى رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠١٣

بشأن إعفاء المواطنين من سداد فروق الأسعار المستحقة عليهم

صادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٨

وزير التموين

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٦٠ فى شأن الفروق المالية الناتجة عن بيع المواد  
المستولى عليها والتي تؤول للخزانة العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٨٧ فى شأن قواعد استخراج البطاقات التموينية  
والتعامل بها والقرارات المعدلة له ؛  
وعلى موافقة مجلس الوزراء على المذكرة المعروضة بجلسة ٢٠١٣/٨/١٥  
بشأن إعفاء المواطنين الذين يتقدمون للوزارة ومديريات التموين طواعية بخصم الأفراد  
المقيدين على البطاقات التموينية وغير المستحقين لصرف المقررات التموينية من سداد  
فروق الأسعار ؛  
وعلى موافقتنا ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يُعفى من سداد فروق الأسعار المستحقة عليه كل من تقدم من أصحاب البطاقات التموينية  
طواعية من تلقاء نفسه إلى مكتب التموين المختص لخصم الأفراد المقيدين على بطاقاتهم التموينية  
وغير المستحقين للدعم فى موعد غايته ٢٠١٣/١٢/٣١ للأسباب التالية :

حالات الوفاة لمدة تزيد عن ثلاثة أشهر من تاريخ الوفاة .

السفر للخارج لمدة تزيد عن ستة أشهر .

تكرار القيد فى أكثر من بطاقة تموينية لأسباب تتعلق بإجراءات الفصل الاجتماعى

أو تغيير محل الإقامة ولا يزالون يصرفون من أماكنهم الأصلية .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

وزير التموين

دكتور/ محمد أبو شادى